

من وزير التربية

إلى

السيدات والسادة

المديرين العامين ومديري الإدارة المركزية

المندوبين الجهويين للتربية

مديرات و مديري المدارس الإعدادية والمعاهد

مديرات و مديري المدارس الابتدائية

الموضوع : حول المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ تعليم ثانوي مميز درجة استثنائية. (دورة 2018).

المرجع : - الأمر عدد 114 لسنة 1973 المؤرخ في 17 مارس 1973 المتعلق بضبط القانون الاساسي الخاص برجال التعليم الثانوي العام لوزارة التربية القومية و على جميع النصوص التي نقحته أو تمته وأخرها الأمر عدد 1163 لسنة 2015 المؤرخ في 04 سبتمبر 2015.

القرار المؤرخ في 03 جويلية 2018 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ تعليم ثانوي مميز درجة استثنائية لدورة 2018.
- القرار المؤرخ في 03 جويلية 2018 المتعلق بفتح المناظرة.

وبعد، أعلمكم بأن وزارة التربية تنظّم يوم 31 أكتوبر 2018 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ تعليم ثانوي مميز درجة استثنائية.

1) شروط الترشح :

يمكن أن يترشح للمناظرة المذكورة أساتذة التعليم الثانوي المميزين المترشحين في ربتهم غير الحاملين للإجازة أو لشهادة الأستاذية أو ما يعادلها والمتوفر فيهم شرط خمس (05) سنوات أقدمية على الأقل في رتبة أستاذ تعليم ثانوي غير حامل للشهادة الوطنية للإجازة أو لشهادة الأستاذية أو ما يعادلها في تاريخ 31 ديسمبر 2014 .

2) ترتيب المترشحين :

يقع ترتيب المترشحين حسب الجدارة طبقا للمقاييس التالية :

أ- بالنسبة إلى أساتذة التعليم الثانوي المميزين المباشرين للتدريس:

* الأقدمية العامة : نقطة (1) عن كل سنة

* الأقدمية في رتبة أستاذ تعليم ثانوي : نقطة (1) عن كل سنة إلى حدود 31 ديسمبر 2014

* آخر عدد بيداغوجي للمترشح على عشرين .

* تنفيذ الشهادات العلمية ما بعد الشهادة الجامعية للمرحلة الأولى من التعليم العالي أو ما يعادلها وذلك كالآتي:

- خمس شهادات أو ما يعادلها : عشر نقاط (10)

- أربع شهادات أو ما يعادلها : ثمان نقاط (08)

- ثلاث شهادات أو ما يعادلها : ست نقاط (06)

- شهادتان أو ما يعادلها : أربع نقاط (04)

- شهادة أو ما يعادلها : نقطتان (02)

ولا تحوّل نفس الشهادات العلمية ما بعد الشهادة الجامعية للمرحلة الأولى من التعليم العالي أو ما يعادلها التنفيل للارتقاء إلا مرة واحدة وطالما لم يتحصّل المترشح على شهادة أعلى من الشهادة التي اعتمدت في تنفيل سابق.

* التنفيل بعدد أقصاه عشر (10) نقاط للمشاركين في تأليف الكتب المدرسية وفي الدراسات والبحوث ذات الصبغة البيداغوجية البحتة والوسائل التعليمية الموازية المؤشرة من قبل وزارة التربية للسنتين الأخيرتين اللتين تسبقان المناظرة .

* التنفيل على الأقدمية في التدريس بـ:

- نقطة (1) واحدة بعد قضاء ثماني (8) سنوات تدريس

- ربع نقطة (0.25) عن كل سنة تدريس بعد ثماني (8) سنوات

ب- بالنسبة إلى أساتذة التعليم الثانوي المميزين المكلفين بعمل إداري أو المكلفين بخطة وظيفية أو الملحقيين:

* الأقدمية العامة : نقطة (1) عن كل سنة

* الأقدمية في رتبة أستاذ تعليم ثانوي: نقطة (1) عن كل سنة إلى حدود 31 ديسمبر 2014

* المعدل الحسابي لآخر عدد بيداغوجي وعدد إداري ويحتسب في حالة عدم توفر عدد بيداغوجي المعدل الحسابي لآخر عدد إداري وعشرة (10) كعدد بيداغوجي.

* تنفيذ الشهادات العلمية ما بعد الشهادة الجامعية للمرحلة الأولى من التعليم العالي أو ما يعادلها وذلك كالآتي:

- خمس شهادات أو ما يعادلها : عشر نقاط (10)

- أربع شهادات أو ما يعادلها : ثمان نقاط (08)

- ثلاث شهادات أو ما يعادلها : ست نقاط (06)

-شهادتان أو ما يعادلها : أربع نقاط (04)

- شهادة أو ما يعادلها : نقطتان (02)

ولا تحوّل نفس الشهادات العلمية ما بعد الشهادة الجامعية للمرحلة الأولى من التعليم العالي أو ما يعادلها التنفيل للارتقاء إلا مرة واحدة وطالما لم ينحصر المترشح على شهادة أعلى من الشهادة التي اعتمدت في تنفيل سابق.

* التنفيل بعدد أقصاه عشر (10) نقاط للمشاركين في تأليف الكتب المدرسية وفي الدراسات والبحوث ذات الصبغة البيداغوجية البحتة والوسائل التعليمية الموازية المؤشرة من قبل وزارة التربية للستتين الأخيرتين اللتين تسبقان المناظرة .

* التنفيل بأربع (04) نقاط على أقصى تقدير للمترشحين الذين تم تكليفهم بخطة وظيفية لمدة خمس 05 سنوات على الأقل بالإدارة المركزية أو الجهوية أو بالمؤسسات التربوية و يباشرون الخطة عند الترشح و ذلك كالاتي:

- مدير عام أو مدير : أربع (04) نقاط ،

- كاهية مدير أو مدير مساعد : ثلاث (03) نقاط ،

- رئيس مصلحة أو مدير مؤسسة تربوية أو ناظر : نقطتان (02) .

3) الترشح للمناظرة :

يتعين على الأساتذة الذين تتوفر فيهم الشروط المطلوبة والراغبين في الترشح للمناظرة المذكورة التسجيل لدورة 2018 عبر الشبكة التربوية على الموقع التالي: www.Edunet.tn وذلك في أجل أقصاه يوم 29 سبتمبر 2018 ثم سحب مطلب الترشح وإرساله إلى الإدارة العامة للموارد البشرية بالنسبة الى المترشحين المباشرين بالإدارة المركزية أو بالمصالح الراجعة إليها بالنظر، أو إلى المندوبية الجهوية للتربية الراجعة إليها بالنظر عن طريق التسلسل الإداري في أجل أقصاه يوم 06 أكتوبر 2018 ويكون هذا المطلب مرفقا وجوبا بالوثائق التالية:

* قائمة في الخدمات مؤشرة و ممضاة من قبل رئيس الإدارة (تتضمن ضرورة فترات الإحالة على عدم المباشرة ، اللاحق أو التعاون الفني أو العمل الإداري أو الخطة الوظيفية، الانقطاعات في الأقدمية العامة وفي الرتبة، احتساب الأقدمية في الرتبة إلى حدود 31 ديسمبر 2014).

* نسخة من قرار الانتداب

* نسخة من قرار التسمية في الرتبة الحالية.

* نسخة من قرار التسمية في رتبة أستاذ تعليم ثانوي

* نسخة مطابقة للأصل من الشهادة الجامعية للمرحلة الأولى من التعليم العالي

* نسخ مطابقة للأصل من الشهادات الجامعية ما بعد الشهادة الجامعية للمرحلة الأولى من التعليم

العالي التي تحوّل للمترشح حق التنفيل.

* نسخة من تقرير آخر تفقد بيداغوجي .

* نسخة من العدد الإداري بالنسبة للمترشحين غير المباشرين للتدريس.

* نسخة عند الاقتضاء من الكتب المدرسية والدراسات والبحوث ذات الصبغة البيداغوجية البحتة والوسائل التعليمية الموازية المؤشرة من قبل وزارة التربية للستين الأخيرتين السابقتين للمناظرة والتي أعدها المترشح أو ساهم في إعدادها.

ملاحظة : يُرفض كل مطلب ترشح لا يتضمن مطبوعة الترشح عن بعد أو يقدم بعد تاريخ 06 أكتوبر 2018 أو لا يتضمن الوثائق المطلوبة ولا تقبل أية وثيقة تكميلية لملف الترشح الأصلي.

فالرجاء :

- - من السيدات والسادة المديرين العامين ومديري الإدارة المركزية توجيه مطالب المترشحين الراجعين إليهم بالنظر إلى الإدارة العامة للموارد البشرية، وذلك بعد التأكد من توفر الوثائق المطلوبة في أجل لا يتجاوز يوم 09 أكتوبر 2018 .

- ومن السيدات والسادة مديرات ومديري المدارس الإعدادية والمعاهد توجيه مطالب المترشحين إلى المندوبيات الجهوية للتربية الراجعين إليها بالنظر في أجل أقصاه يوم 08 أكتوبر 2018. والمرغوب من:

+ السيد المدير العام للموارد البشرية التأكد من احتواء الملفات على كل الوثائق المطلوبة وتوجيهها إلى إدارة المناظرات المهنية مجمعة ومرفقة بقائمة اسمية في المترشحين قبل يوم 16 أكتوبر 2018.
+ السيدتين والسادة المندوبين الجهويين للتربية دراسة مطالب الترشح والتأكد من استجابة أصحابها إلى الشروط المطلوبة والتأكد من احتواء الملفات على كل الوثائق المطلوبة ثم توجيهها إلى إدارة المناظرات المهنية مجمعة ومرفقة بقائمة اسمية في المترشحين في أجل أقصاه يوم 26 أكتوبر 2018.



والسلام
وزير التربية

Handwritten signature of the Minister of Education.